# الإسلام مبدأ

٢

(الثقافة الاجتماعية) سلسلة تصدرها جمعية الثقافة الاجتماعية

# الإسلام مبدأ

بقلم: فضيلة العلامة الشيخ عبد الهادي الفضلي

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين وصلى الله على نبينا محمد وآله الطاهرين

# كلمة الجمعية

يسرنا ان نقدم للقراء الكرام العدد الثاني من سلسلتنا الثقافية « سلسلة الثقافة الاجتماعية » ، هذه السلسلة التي جاءت شعوراً منا بالواجب وتلبية لرغبة شبابنا في الحصول على ثقافة إسلامية ميسرة تتيح لهم التعرف على دينهم الاسلامي الأصيل ، صانع هذه الامة وباعث النور في العالم.

ان حاجة شبابنا للثقافة الدينية حاجة ملحة تتطلب المزيد من الكتب النافعة في مختلف جوانب العقيدة والتشريع الاسلامي .

وإنا لنرجو أن نوفق للاستمرار في هذه السلسلة وتطويرها

لكي نؤدي بذلك خدمة لجيلنا الذي تعقد عليه الآمـال في عزة امتنا ونصرها ومنعتها .

وهذا الكتاب «الاسـلام مبدأ» لمؤلفه العلامة الشيخ عبد الهادي الفضلى ، بحث قيم في مفهوم الدين والاسلام نرجو ان يتضح به مفهوم ديننا الحنيف وتنجلى به الرواسب الغريبة التي علقت بمفهوم الدين نتيجة لمفاهيم الحضارة المادية .

جزى الله المؤلف العلامة خيراً

ووفق الله المسلمين لخير الدنيا والآخرة .

جمعية الثقافة الاجتماعية

بسم الله الرحمن الرحيم

# المقدمة

لم تعن الدراسات اللغوية ، العربية ، وبخاصة القديمة منها بدراسة الكلمة في حدود ارتباطاتها بالكلمات الاخر الا فيما نقرؤه في أَمثال ( الاشتراك ) و ( الترادف ) و ( المجاز ) ، ولا في حدود تطوراتها نتيجة عوامل الزمان والمكان ، لمعرفة مدى ما تلتقي فيه المعاني المتعددة التي يستعمل فيها اللفظ الواحد ، ومعرفة المناشئ ، والاسباب التي أَدت أَو ساعدت على انتقال اللفظة من هذا المعنى إلى ذلك ، أَو على استعمالها في هذا المعنى ثم في المعنى الآخر .

وموجزاً : لم يهتم المعنيون بالدراسات اللغوية بدراسة الكلمة في كل مجالاتها وملابساتها ، وربما كانت طبيعة

مناهجهم في الدراسة التي املتها عليهم طبيعة ظروفهم، ومراحل تطور المناهج الدراسية، تجعلنا نعذرهم إلى حد ما.

أَما اليوم وقد تطورت الدراسات اللغوية إلى دراسة تاريخ وحياة الكلمة دراسة توفر لها كل الامكانيات والجهود.. رأَيت أَن اوافي قرّائي الكرام بهذا اللون الجديد من الدراسة لكلمتي ( الدين ) و ( الاسلام )، اللون الذي سيلمسون في نتائجه تطوراً مهماً بالنسبة إلى دراسات الكلمة المذكورة قديمة ومحدثة.

# ( ١ )
# الديــن ـ مفهومـاً

# الدين في اللغــة

لكلمــة (الدين) معانٍ كثيرة تستعمــل فيهــا ، ربما تبلغ الثــلاثين مفهوماً ، متى حاولنــا أن نتتبعها في مجالات استعمالاتها ، وفي مظانهــا من معاجم وقواميس اللغة . والذي يهمنا في دراستنا هــذه لكلمة (الدين) في مجالها اللغوي هو التعرف في ضوئها على اختيــار كلمة (دين) لفظــة تطلق كعنوان على الشرائع الالهية .

واهم هذه المعاني هي : القــانون، الشريعــة ، الملــة ، التوحيد ، المذهب ، الطريقة ، السلطان ، الملك ، الحكم السياسة ، الامــر ، القهر ، الغلبة ، العبــادة ، الطاعــة ، الذل ، السيرة ، العــادة ، التقليــد ، الحــال ، الورع ، العزة ، الحساب ، القضاء ، الجزاء ، المكافأة .

ومتى حــاولنا أن نصنف هــذه المعــاني على أســاس التقاء مضامين ومحتويات بعضهــا مع بعض عند معنى واحد

يجمعها ضمن اطار واحد ننتهي إلى القائمة التالية :

١ ـ القانون ، الشريعة ، الملة ، التوحيد ، المذهب الطريقة .

هذه المعاني ينتظمها معنى واحد شامل ، وهو محتوى لفظة (المبدأ) لأن القانون والشريعة يجمعهما معنى كلمة (نظام) ، والملة والتوحيد يجمعهما معني كلمة (عقيدة) والمذهب والطريقة يجمعهما معنى كلمة (منهج) . والمبدأ في احد معانيه : عقيدة ونظام ومنهج .

عقيدة : هي فلسفة عن الكون والحياة .. ونظام : هو مجموعه الاحكام والتعاليم القانونية لتنظيم الحياة .. ومنهج : هو طريقة يسار على هديها في الحياة .

وهذه المعاني المذكورة حيث يضمها اطار كلمة (مبدأ) نستطيع ـ في ضوئه ـ أن ندرك منشأً اختيار كلمة (دين) عنواناً لكل شريعة الهية وذلك لتضمنها العقيدة والنظام والمنهج .

٢ ـ السلطان ، الملك ، السياسة ، الحكم ، القهر ، الأمر ، الغلبة .

وهذه المعاني ينتظمها معنى واحد شامل أيضاً هو كلمة (دولة) المرادفة لمعنى حكومة وولاية .

وفي ضوئه : ندرك سبب اختيار كلمة ( دين ) عنواناً لكل شريعة الهية ايضاً ، لاشتمالها ـ أي الشريعة ـ على نظام سياسي ، أو نظام للحكم ، الذي يؤدي مضمون الكلمات الاربع الأولى ( السلطان ، الملك ، السياسة ، الحكم) والذي من خصائصه ونتائجه المعاني الثلاثة الاخيرة (القهر ، الأمر ، الغلبة ) .

٣ ـ العبادة ، الطاعة ، الذل .

ومعاني هذه الكلمات الثلاث يضمها اطار كلمة (امتثال) ، لان العبادة ـ في معناها اللغوي ـ هي الانقياد والخضوع ، وكذلك الطاعة ، ومن نتائجها الذل

ولكنه اذا كان لله تعالى فهو معنى العزة ـ كما سنعرفه فيما يأتي ـ ومنه نفهم لماذا اختيرت كلمة (دين) عنواناً للشريعة الالهية ، وهو لتوفرها على عنصر ( الامتثال )

٤ ـ السيرة ، العادة ، التقليد ، الحال ، الورع ، العزة .

ومحتويات هذه الكلمات الست يجمعها عنوان واحد عام هو مؤدى كلمة (سلوك) ـ حسبما يصطلح عليه في علم النفس ـ وهو : كل تصرف يقوم به الانسان فكرياً كان أو عملياً .

وفي ضوئه : نفهم منشأ تسمية الشريعة الالهية بالدين لانها تنطوي في تعاليمها على جميع مقومات وعناصر الشخصية الانسانية ، مبعث السلوك ، ومصدر التصرف .

وهنا نلاحظ فارقاً يميز الدين عن غيره من التعاليم الموجبة لوجود الشخصية الانسانية ، هو توفر الشخصية الدينية على (الورع) وهو الوقوف عما حرم الله تعالى ، وعلى

(العزة) وهي عدم الخضوع لغير الله تعالى .

وربما كان هذا الفارق ملحوظاً لدى مستعملي كلمة (دين) في هذين المعنيين (الورع والعزة) لانا نلمسه امراً واضحاً في منشأ الاستعمال المذكور ، . ومنه نفهم ان نتيجة ذل العبودية والطاعة وهي العزة عنصراً أهم في مميزات الشخصية الدينية .

٥ ـ الحساب ، القضاء ، الجزاء ، المكافأة .

ويضم المعاني التي تحتويها الكلمات الاربع معنى واحد عام ايضاً هو (المعاد) . . واشتمال الشريعة الالهية عليه من اوضح البديهيات ، فمنشأ تسمية الشريعة بالدين ـ على ضوئه ـ واضح جداً .

و (الخلاصة) : ان الدين في اللغة ـ على ضوء هذه الدراسة ـ مبدأ (عقيدة ونظام ومنهج) . . وهو مفهوم يلتقي وما نصطلح عليه من مفهوم الدين : عقيدة الهية ينبثق عنها نظام كامل للحياة .

# الدين في القرآن الكريم

كان القــرآن الكريم ولا يــزال اهم مصدر للغــــة العربية ،واهم مصــــدر للتشريع الاسلامي ،واهم مقيــاس يرجع اليه في مجالات الترجيح والشك ،للتأكد من صحة الاستعمال اللغوي ،ومن صحة الحكم الاسلامي كذلك.

ونحن في دراستنا هــذه لمفهوم (الدين) نــدخـل القرآن على اعتباره مصدراً لغوياً نتعرف فيه على استعماله كلمــة (الدين) في أي معنى ،ونتعــرف فيه على صحة ما انتهينا اليه من نتائج في دراستنا لمفهــوم الدين في اللغة.. وعلى اعتباره مصدراً تشريعيــاً نتعرف فيه على مايصطلحه التشريع الاسلامي في كلمة (الدين).

أ ـ اما في الجانب الأول :

فالقرآن الكريم استعمل كلمــة (الدين) في كــثرة مــن آياته في معانيها المختلفة التي استعرضنا اكثــرهــا

والشيءُ الذي يفيدنا ـ في هذا المجال ـ هو استعمال القرآن الكريم كلمة (الدين) في المعاني العامة أَمثال : (مبدأ) ـ بمعناه الذي اخترناه هناك : عقيدةً ونظاماً ومنهجاً ـ و (امتثال) و (دولة) و (سلوك) و (معاد) ؛ تلك المعاني التي انتهينا اليها في ضوء دراستنا لمفهوم الدين في اللغة .. فمثلا :

١ ـ كلمة الدين في الآية الكريمة : (ان الدين عند الله الاسلام ) تعطي معنى (مبدأ) لوصفها بالاسلام وهو ـ كما سنقف عليه في فصل قادم ان شاءَ الله تعالى ـ مبدأ بمعناه الذي اخترناه آنفاً في تفسير كلمة ( دين ) في احد معانيها (عقيدة ونظام ومنهج) .

٢ ـ وهكذا كلمة الدين في الآية الكريمة : (ومن يبتغ غير الاسلام ديناً فلن يقبل منه ) تعطي معني مبدأ

٣ ـ ومثلها كلمة الدين في الآية الكريمة : ( هو الذي ارسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون) تعطي معنى (مبدأ) ايضاً

٤ ـ وكلمة الدين في الآية الكريمة : (قل اني امرت ان اعبد الله مخلصاً له الدين) تعطي معنى (العبادة) ـ بمعناها العام ـ وفسرناه ـ فيما تقدم ـ بـ (الامتثال) في كل مجالاته.

٥ ـ ومثلها كلمة الدين في الآية الكريمة (فاعبد الله مخلصاً له الدين) تعطي معنى (الامتثال) ايضاً.

٦ ـ وكلمة الدين في الآية الكريمة : (ان الحكم الا لله أمر أن لا تعبدوا الا اياه ذلك الدين القيم) تعطي معنى (الدولة)، وذلك بملاحظة اشتمالها على كلمة (الحكم) التي تفيد معنى (النظام السياسي) أو (نظام الدولة).. وكذلك بملاحظة اشتمالها على كلمة (القيم) التي تعطي ـ في احد معانيها اللغوية ـ معنى الوالى والراعي، وليست الرعاية أو الولاية الا (الدولة) في مسؤوليتها الكبرى.

٧ ـ وهكذا في الآية الكريمة : ( وله ما في السماوات والارض وله الدين واصباً افغير الله تتقون ) تعطي معني (الولاية) ايضاً لاقترانها بكلمة (واصباً) التي تفيد معنى (الثبوت والدوام) ، وبجملة (افغير الله تتقون) التي تنكر على الخوف والخشية من غير الله أي تنكر على الخضوع لغير الله تعالى ولغير إرادته ودستوره

٨ ـ وكلمة الدين في الآية الكريمة : (فاقم وجهك للدين حنيفاً فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله ذلك الدين القيم ولكن اكثر الناس لا يعلمون) تعطي معنى (السلوك) بملاحظة اقترانها بكلمة (حنيفاً) التي تؤدي ـ في معناها اللغوي ـ معنى (الاستقامة) وعدم الانحراف . فاذا اضفنا اليها ارتباطها بـ (فطرة الله التي فطر الناس عليها) نفهم ان المقصود من الاستقامة في الدين ، هو عدم الانحراف عن فطرة الله التي فطر الناس عليها ، وهذا لا يتأتى الا اذا كان في الدين تعاليم

على ضوئها يصوغ الانسان شخصيته وفق فطرتها التي فطرها الله عليها فيصدر سلوكه مستقيما يتمشى وفطرة اللهتعالى.

٩ ـ وكلمة الدين في الآية الكريمة : (ان ماتوعدون لصادق وان الدين لواقع) تعطي معنى (المعاد) لوقوعها في سياق الوعد الذي احتوته جملة (ان ماتوعدون لصادق)

١٠ ـ ومثلها الآية الكريمة : (مالك يوم الدين) تعطي معنى (المعاد) ايضاً.

والى هنا : استطعنا ان نتعرف على استعمال كلمة (الدين) في القرآن الكريم في معانيها التي انتهينا اليها في فصل (الدين في اللغة) ... وفي ضوئه استطعنا ان نتأكد من صحة ما انتهينا اليه من نتائج في دراستنا السالفة.

ب ـ اما في الجانب الثاني :

فالقرآن الكريم يصطلح على كلمة (الدين) ما

نصطلحه وما افدناه في خلاصة بحثنا عن (الدين في اللغة) وهو (عقيدة الهية ينبثق عنها نظام كامل للحياة). ونلمس هذا الاصطلاح جلياً في امثـــال الآية الكريمة (ان الـــدين عند الله الاسلام) وفق ما توصلنا اليـــه عند شرحها سابقاً

وفي ضوئه: نكـــون قد استطعنا ان نتأكد من صحة مصطلحنا عن الدين (عقيـــدة الهية ينبثق عنها نظام كامل للحيـــاة).

# ( ٢ )
# الاسلام - مفهوماً

# الاسلام في اللغة

ربما أنهت معاجم اللغة العربية وقواميسها معاني كلمة (الاسلام) إلى ما يناهز العشرة أو يكثرها ، غير أن اهمها المعاني التالية :

الطاعة ، التسليم ، الخضوع ، الاذعان ، الانقياد ، الاستسلام .

ونستطيع أن نصنف عرض معاجم اللغة وقواميسها هذه المعاني إلى صنفين هما : (١) عرض المعاني المذكورة كلها أو بعضها – على اعتبارها مداليل لكلمة الاسلام – مطلقة من أي قيد ، كما هو في كثير من المعاجم. (٢) – عرضها على نوعين : (أ) مطلقة في بعضها . و (ب) مقيدة في بعض آخر .

وربما دار ذلكم التقييد حول كلمتي ( التسليم ) و (الانقياد) فقط – في حدود ما وقفت عليه – فقد

قيدتها بعض المعاجم حين فسرت كلمة (الاسلام) بهما بانه - اعني الاسلام - : «التسليم لأمر الآمر ونهيه بلا اعتراض» ، وأنه «الانقياد لأمر الآمر ونهيه بلااعتراض»

وبملاحظة أن الالفاظ الستة المذكورة ( الطاعة ، التسليم ، الخضوع ، الاذعان ، الانقياد ، الاستسلام ) تلتقي عند معنى واحد في دلالتها وفي مجال استعمالاتها المختلفة وهو (الديانة للآخر) . . اذ معنى الطاعة - مثلا - يتوقف تحقيقه من المطيع على وجود مطاع يدين له ، وكذلك معنى الانقياد يفتقر في تحققه من المنقاد إلى وجود منقاد اليه يدين له ، وهكذا معنى الخضوع والتسليم والاذعان والاستسلام ، تحتاج - بطبيعتها - إلى من يخضع ويذعن ويسلم ويستسلم اليه .

بهذه الملاحظة نستطيع ان نعتبرها الفاظاً مترادفة على معنى واحد .

وفي ضوئه : نستطيـع ايضاً ان نذهب ـ تفريعاً عليه ـ إلى ان القيد لبعضها قيد للكل، فنعمم ذلكم القيـد وهـو «الديانة لامر الآمر ونهيه بلا اعتراض» على كل المعـاني المذكورة، لأَنها معنى واحد.. ولعلنا نستطيع ان نـذهب إلى ابعد من هـذا ، حينما ندرك ان القيـد المـذكـور «اللااعتراض» ليس قيداً خارجياً يعرض المعنى المـذكور دائماً ، وانما هو منتزع من ذات المقيد، من نفس المفهوم كما هو ظاهر جلياً من مؤدى الاستسلام وأَخواته ، وعليـه يكون القيد المذكور أَهم عنصر مقوم له . وحينما يكون هذا شأنه، لا يحتاج في تعميمه على الكل إلى ما تقدم من التوجيه.

وبمـلاحظة أَن القيد المذكو ر اشتمـل على وصـف الديانة بمحتوى عبارة (بلا اعتراض) التي تدل ـ بطبيعتها ـ على أَن الديانة لا تكون تسليماً أَو انقياداً أَو ما يرادفهما الا اذا كانت بلا تشكيك من قبل المطيع حـول سبب أَو علة الأَمر والنهي .

وبملاحظة ان وصف الديانة المذكور هو من ابرز خصائص الدين ، بعد ان يثبت أنه دين من الله تعالى ، الذات المقدسة المتصفة بجميع صفات الكمال ، وانه نزل من قبله – عز وجل – لتوفير المصلحة التامة للانسان بما يغلق كل منافذ الشك والاعتراض .

وبتعبير آخر : ان الايمان اليقيني بكمال الله تعالى كمالاً مطلقاً ، ذلكم الايمان النابع من اعماق الوجدان الانساني ، ومن اسلم وأصوب نظرات العقل البشري ، ليفرض على الانسان ان يدين لله تعالى بما ينزله ديانة خالصة لا اعتراض فيها ولا تشكيك . . لأنها تقوم على اساس من يقين جازم بالكمال . . وسيتضح هذا اكثر في الحديث الآتي عن (الاسلام مبدأ) .

بهاتين الملاحظتين : ندرك وجه اختيار كلمة (الاسلام) اسماً للدين بصورة عامة . . وليس لشريعة نبينا

محمد (ص) فحسب * ، وانما لجميع الأَديان الالهية ، كما سنقف عليه عند دراستنا لمفهوم الاسلام على ضوء استعمال القرآن الكريم لكلمة (الاسلام).

والى هنا نكون قد انتهينا إلى النتيجة المستهدفة ، وهي صحة استعمال كلمة الاسلام في معنى الدين ومعرفة وجه الاستعمال.

وبعده.. لننتقل إلى تدعيم وتأكيد الاستعمال اللغوي المذكور باستعمال القرآن الكريم لهذا اللفظ.

## الاسلام في القرآن

حينما نستقرئ الآيات القرآنية الكريمة المشتملة على كلمة (الاسلام) ، او احدى مشتقاتها التي ترتبط بموضوعنا ، نجد القرآن الكريم قد استعمل الكلمة كما يلي :-

---

*** قال تعالى : ملة ابيكم ابراهيم ، هو الذي سماكم المسلمين من قبل .**

١ ـ في المعنى اللغوي (الديانة لأَمر الآمر ونهيه بلا اعتراض) .

٢ ـ اسماً عاماً للشرائع الالهية .

٣ ـ اسماً خاصاً لشريعة نبينا محمد (ص) .

ونلمس استعماله في المعني اللغوي في امثال الآيات التالية :

١ ـ «أَفغير دين الله يبغون وله أَسلم من في السماوات والارض طوعاً وكرهاً واليه ترجعون » .

لأَن كلمة (أَسلم) ـ هنا ـ تعطي معني « الانقياد لأَمر الآمر ونهيه بلا اعتراض » . . وتبين ما تفيده كلمة (أَسلم) واضحاً كل الوضوح في (الاسلام كرهاً) الذي يراد بها الانقياد غير الارادي ، وهو ما يعبر عنه في لغة الفلسفة الاسلامية بـ (الخضوع التكويني) أَو (الاستكمال الطبيعي) ، وفحواه : خضوع جميع الكائنات ،

حية وجامدة وانقيادها ، في نشأَتها الكونية وتطــورها وفنائها لارادةالله تعالى ومشيئته دونما أَي اعتراض منهـا فالشجرة حينما تمر بمراحلها التكوينية ، مــن نشــأَة ونمو وفناءَ ، لا تملك امام ارادة الله تعالى اية ارادة ، ولا تقوى عــلى اي اعتراض ، وانمــا تقطع تلكم المــراحل الطبيعية خاضعة تمام الخضوع ، شأَنها في ذلك شأَن المكــره الذي لا يتوفر على شيءٌ من أَمره . . وكذلك الانســان حين يقطع مــراحله التــكوينيــة في ادوارها من النطفــة ، فالجنين ، فالولادة ، فالرضــاعة ، فالفطــام ، فالطفولة ، وما بعدها ، في جميع ادوار نشأَته ومراحل نموه وفنائه ، لا يملك امــام ارادة الله تعالى اية ارادة ، ولا يقوى على أَي اعتــراض

اما (الاسلام طــوعاً) فيراد به الانقيــاد الارادي ، وهو ما يعبر عنه بــ (الخضوع التشريعي) او (الاستكمال الاختيــاري) ، وفحــواه : خضوع الانسان دون سائــر الكائنــات الأُخري وانقياده للتشــريع الذي يوفر له كماله

الانساني في حياتة الاجتماعية بمختلف مجالاتها . وربما كانت الآية الكريمة (لا إكراه في الدين) تشير إلى ذلك ، وبخاصة حينما نلاحظ سياقها حيث اقترنت بقوله تعالى (قد تبين الرشد من الغي) الذي ربما يراد منه ما خلاصته : ان اكراه الانسان تكوينياً على السير وفق مناهج الدين بشكل طبيعي ،بحيث يزود باجهزة وراثية (طبيعية) منذ تكوينه ونشأته من قبل الله تعالى ، شيءٌ لا موجب له بعد قيام الحجة من قبل الله - عز وجل بتبيان الرشد من الغي بسبب ما يتوفر عليه الانسان من ارادة هاديه زوده الله تعالى بها طبيعياً .

٢ - «بلى من اسلم وجهه لله وهو محسن فله اجره عند ربه » .

فقد فسرت كلمة (أسلم) هنا بالانقياد التام عن اخلاص ، وهو معنى «الديانة لأمر الآمر ونهيه بلااعتراض» وكذلك في الآية الآتية :

٣ ــ «إذ قال له ربه أسلم، قال : أسلمت لرب العالمين».

والى هنا نكون قد تأكدنا من صحة الاستعمال اللغوي لكلمة (الاسلام) في معناها المتقدم آنفاً.

ونلمس استعمال القرآن الكريم لكلمة (الاسلام) اسماً عاماً للشرائع الإلهية في امثال الآيات التالية :

١ ــ وإذ يرفع ابراهيم القواعد من البيت واسماعيل ربنا تقبل منا انك انت السميع العليم ، ربنا واجعلنامسلمين لك ومن ذريتنا امة مسلمة لك ، وارنا مناسكنا وتب علينا انك انت التواب الرحيم ».

٢ ــ «ووصي بها ابراهيم بنيه ويعقوب، يابني ، ان الله اصطفي لكم الدين ، فلا تموتن إلا وانتم مسلمون ».

٣ ــ «فما وجدنا فيها غير بيت من المسلمين ».

وربما يفاد من أمثال هذه الآيات الكريمة ، أن كلمة (الاسلام) فيها مستعملة في معناها اللغوي لا اسماً

عاماً للشرائع الالهية . . وبتعبير آخر : ربما يفـاد انهـا ـ هنا ـ صفة للشرائع الالهيـة وليست اسماً . . الا ان الذي اظنه قريباً ـ وبخاصـة في الآيتين الثانية ، والثالثة التي وردت في قصة ضيـف ابراهيم ( ع ) ـ هـو استعمالها اسماً عاماً لا صفة .

وفي ضوئه ، نكـون قد انتهينا هنـا إلى التأكد من صحة ما ذهبنا اليه سابقاً في وجه اختيار الاسلام اسماً عاماً للدين الالهي .

امـا استعمال القرآن الكريم كلمـة ( الاسـلام ) اسماً خاصاً ـ اي علماً ـ لشريعة نبينـا محمـد ـ ص ـ فنلمسه في أمثال الآيتين الكريمتين :

١ ـ «اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا » .

٢ ـ «ومن يبتـغ غير الاسلام دينا فلن يقبل منه وهو في الاخرة من الخاسرين » وهـو من الوضـوح في غنى تام .

## ( ٣ )

# الاسلام ـ مبدأ

انتهينا فيما سبق من الحديث إلى ان «الاسلام هوالدين الذي بعث به نبينا محمد «ص» إلى البشرية كافة».

وهـذا التعريف للاسلام بانطوائه على كلمة «الدين» يعطينا بان الاسلام مبدأ (عقيدة، ونظـام، ومنهج). وذلك على اساس من تعريفنا للدين، بانه مبدأ «عقيدة إلهية ينبثق عنها نظـام كامل للحياة»، بمـا اصطلحناه - هناك - في دراستنا عن (الدين في اللغة والقرآن) في فصل سابق.

والـذي يهمنا - الآن - في حديثنا عـن (الاسـلام مبـدأ)، ان نتعرف على مؤدى كل من العقيدة والنظام والمنهج فأهم خصائص كل منها، لندعم بذلك صحـة تفسيرنا كلمة (الـدين) في التعريف المذكور - بمحتوى كلمة (المبدأ)...

## أ ـ (العقيـــدة)

فيما إخاله : ان اسلم تعـريف للعقيدة ـ أية عقيدة ـ هو ان نعرفها بما يأتي : «العقيدة : هي مجمـوعـة مـن الافكار والمفاهيم تعطينا صورة عن بداية الكون والحيـاة وتطوراتـهما ونـهايتـهما » .

وذلك لتضمن هــذا التعريف محتوى التعريف القائل بان «العقيدة فلسفة عن الكـون والحياة» باسلوب واضح العرض .

ومن الوضوح في غنى : ان في الاســلام افــكــاراً ومفاهيم تكفلت ببيان وجهة نظر الـدين الاسـلامي حول مبدأ الكون والحياة ومعادهما ، وحــول مصدر ما بيــن المبدأ والمعاد من تطورات تعرض للكون والحياة . . . وهي ـ اعني وجهــة النظــر الاســلامية ـ ربــط الجميع (المبدأ والمعاد وما بينهما من تطورات) بالله تعالى ، على اعتبــار أنه العلة الاولى . . . . وتلكم هي العقيـدة الاسلامية .

خصائصها :

اما اهم خصائص العقيدة الاسلامية التي تميزها بطابع خاص يمنحها الكيان المستقل ، فهي (الفاعلية) فيما اعتقد .

وأريد بالفاعلية - هنا - : تلكم الحركة الخلاقة المبدعة ، التي تصوغ شخصية الفرد المسلم وشخصية المجتمع المسلم ، وتعمل باستمرار للمحافظة على تلكم الشخصية الإسلامية .

اما كيفية خلق العقيدة الاسلامية وابداعها لشخصية المسلم فيكون بصوغ ذهنيته ذهنية اسلامية ، وبصوغ عاطفته عاطفة اسلامية ، وبصوغ سلوكه سلوكاً اسلامياً .

وتتم تلكم الابداعية او الصياغة كما يلي :

١ - (في الذهنية) :

تتم صياغة الذهنية ذهنية اسلامية في اطارها الفكري

بتوفر العقيدة الاسلامية على منح الانسان المسلم، النظرة الروحية عن الكون والحياة ..

واعني بالنظرة الروحية : ان العقيدة الاسلامية ، تمنح الانسان المسلم الايمان العميق بان علاقة الكون والحياة وما فيهما من موجودات مادية وغير مادية بالله تعالى هي علاقة خلق وابداع .. فليس ثمة في الكون أو في الحياة شيء غير مخلوق لله تعالى او غير مبدع من قبله .

وبعرض آخر إن النظرة الروحية ـ هنا ـ هي الفكرة التي تعنيها الفلسفة الاسلامية ، حينما تقوم بمحاولة ربط جميع الأشياء في الكون والحياة بمبدأها الأول ( العلة الأولى ) ، وهو الله تعالى ،شأنها في ذلك شأن أية فلسفة اخرى في التعرف على مصدر الكون والحياةومبدئهما

وخلاصة فكرة النظرة الروحية هي : ان يؤمن الانسان المسلم بان بداية الكون والحياة من الله تعالى ، وان نهايتهما اليه عز وجل ، وانهما فيما بين المبدأ والمنتهي

خاضعان لله تعالى ايضاً في جميـع تطوراتهما وتقلباتهما(١)

وللتعرف على فاعلية العقيـدة في هذا المجال نـضرب مثالاً بالتفكير في النظام الذي ينبغي ان يسود العالم (الآن) او الامة الاسلامية على الأقل.

فان المـلاحظ هنا : ان المسلم المتوفر على الـذهنيـة الاسلامية ،يصدر في تفكيره في المسألة واعطائه وجهة نظره فيها عن عقيدته الاسلامية.. أما غيره كالكافر او المسلم غير المتوفر على الذهنية الاسـلامية ، فيصدر في تفكيره في المسألة واعطائه وجهة نظره فيها عن اطـاره الفـكري الخاص الذي صيغ بتأثير عقيدة غير اسلامية زودته بنظرتها الخاصة عن الحياة.

ولعله مما يلقي الضوء على المسألة ، ما نشـرته (الكتاب)

---

(١) وهو ما يسمى بعقيدة ( التوحيد . امـا العقائد الاخرى ، كالنبوة والامامة ، ففروع عنها تقوم على قاعدتها .

وهي مجلة جمعية المؤلفين والكتاب العراقيين(١) ، تحت عنوان (الاسلام والقومية العربية ) فان القاريئ الواعي يلمس من أول نظرة ، ان اختلاف الآراء المعروضة في المجلة ناشيئ من اختلاف الأُسس التي قامت عليها تلكم الآراء ، وهو شيئ طبيعي حينما تختلف القواعد الفكرية والذهنيات . فمثلا الاستاذ يحي الجبوري يدخل المسألة على اعتبار أن الاسلام دين ،والدين - في رأيه - علاقة فردية بين الانسان وخالقه تقوم على أساس من فلسفة ميتافيزيقية لا ارتباط لها بشؤون الحياة ، وانما تتعلق بما وراء الحياة (٢) .. وينتهي من هذه المقدمة ، ومن مقدمة اخرى يفترضها حقيقة في معنى القومية وهي : ان القومية «وعي الامة لوجودها اللغوي والثقافي والتاريخي والاجتماعي المتميز... » وينتهي إلى عدم عدّ الاسلام عنصراً من مقومات القومية العربية ،فهو بهذا يدخل المسألة وبخاصة فيما يتعلق منها

(١) ص ٧ و٨٦ من العدد الخامس للسنة الاولى ١ ايلول ١٩٦٣ .

(٢) نفس المصدر ٨٩ .

بتفسير الدين ، بذهنية غربية ثم يستشعر ورود نقد على رأيه الآنف الذكر بالدولة العربية الاسلامية ، فيحاول ان يعلل قيامها على أساس ديني ، بان الاسلام آنذاك كان دين الأكثرية . . . وهو تعليل لا يصدر ـ فيما اعتقد ـ إلا عن ذهنية غربية ايضاً ، إذ لست ادري من اين يستفيد الاستاذ أن الرسول (ص) والخلفاء (رض) انما اتخذوا دولتهم اسلامية (دينية) لوجود الأكثرية المسلمة . . . في الوقت الذي يعلم كل فرد من المسلمين ، حتى العامة ، بالبداهة ، ان الرسول والخلفاء لم يلاحظوا ذلك وانما انطلقوا في اقامة دولتهم دينية على أساس من دافع عقيدتهم بالإسلام ، على أعتبار انه دين منزَّل من الله تعالى ، وواجب على المسلمين تطبيقه في الحياة الفردية والاجتماعية بمختلف مجالاتها .

وهكذا الدكتور سهيل ادريس ، ينظر المسألة من خلال اطار فكري غربي ، وربما بلغت المسألة حدود

لمساومة في نظر بعضهم(١) ،وذلك لوجود الأَقليات الدينية في بلداننا العربية ،بما يثير الأَستغراب الشديد من بعد أَمثال هؤلاء الباحثين كثيراً عن فهم التشريع الاسلامي حتى في أَبده نظرياته وأَبسطها .

وقد فات الجميع ـ فيما أخاله ـ ان المسالة ليست مسأَلة صراع بين الاسلام والقومية العربية يتطلب منا الصلح بينهما ،وانما هي مسأَلة العقيدة الاسلامية وماتمليه على المسلمين من لزوم الأَخذ بالتشريع الاسلامي نظاماً للحياة ـ كما سأَوضحه فيما بعد ـ فالاسلام لا يمانع في قيام دولة عربية موحدة شريطة أَن تتبني الاسلام دستوراً ونظاماً ،

وكذلك لا يمانع في ان تقوم دولة فارسية أَو تركية أَو باكستانية على أَن تأخذ بالإسلام دستوراً ونظاماً ، وربما يوجب ذلك اذا كان فيه تطبيق حقيقي للاسلام وتجسيد

---

(١) المصدر السابق : ١٢ .

لدولته الآلهية .

اما وجـود الأَقليات الدينية ، فقد حسب الاسلام حسابها وعلى صعيد انساني ، ولست ادري كيف يتغافل الباحثون حول المسأَلة ، وجود الأَقليات القومية غيرالعربية وكيفية معايشتها العرب في البلاد العربية ، أَلم تحسب التشريعات الوضعية حسابها ؟ فليكن الاسلام – على أَقل تقدير – كذلك !

نعم . . . الاسلام يمنع إقامة أَية دولة عربية أَو غير عربية لا تتخذ من الاسلام دستوراً ونظاماً ، وبخاصة في بلاد المسلمين . . وهو من أَوضح البديهيات في التشريع الاسلامي .

٢ – في العاطفة

وتتم صياغة العاطفة عاطفة اسلامية في انفعالاتها وأَحاسيسها ، بتوفر العقيدة الاسلامية على منح الانسان

المسلم حب المعـروف (الحـق والفضيلة) وبغـض المنكر (الباطل والرذيلة).

وللايضاح أكثـر، فان العقيـدة الاسلامية تعمق في نفسية الانسان المسلم حب الحـق وبغـض الباطل تعميقاً تظهـر آثاره في انفعـالات المسلم من غضب لله تعالى وعدم رضاه بالباطل، في مجالات قيـامه بالمسؤولية الاجتماعية الاسلامية المعبـر عنها في لغـة الفقه الاسلامي بـ (الأَمر بالمعروف والنهي عن المنكر).

يقول الفقيه الجزائري: «لكـن منشأَهمـا (يعـني الأَمر بالمعـروف والنهي عن المنكر) هو الغضب لله تعالى وعدم الرضا بالمعصية، كما يظهـر من الروايات»(١).

ومـراتب الأَمر بالمعـروف والنهي عن المنكر، الـتي تعد بالانكار باليد، فالانكار باللسان، فالانكـار بالقلب، تلمسنا مدى قوة الدفع التي تحشدها العقيدة الاسـلاميـة

(١) قلائد الدرر في بيان آيات الاحكام بالاثر: ج ٢/٢٠١.

لتعميق العاطفة الاسلامية في نفسية المسلم.

على ان الانكـار القلبي ـ هنـا ـ ذو جانبين : سلبي وايجابي ،وليس كما يفهم منه ،انه ذو جانب سلبي فقط .

ويتمثـل الجانب السلبي في الانفعـال النفسي الداخلى.

اما الجانب الايجابي ،فيتمثل بالمقاطعة لصاحب المنكر بغية ارتداعه عن المنكر ورجوعه إلى المعروف ،يقول الفقيه السبزواري : «ويجبان ـ يعني الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ـ بالقلب مطلقاً ، بأن لا يرضي بفعل المنكر وبترك الـواجب . . . والظاهر ،انه يجب عليـه اظهار ما يـدل علي ارادته ترك المنكر مـن فاعله وفعـل المأمور بـه من تاركه ،بأن يظهر الكراهيـة في وجهـه ،ويعـرض عنه حين التكلم ،ويهجره ،وتـدل عليـه الاخبـار الدالة على تحريم الرضا بالحرام» . وروى الكليني عن السكوني عن أبي عبد الله (الصادق) عليه السلام «قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام : أمرنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن نلقى

أهل المعاصي بوجوه مكفهّره » ،وعن الحرث بن المغيرة : «قال : قال ابو عبد الله عليه السلام : لآخذن البريئ منكم بذنب السقيم ، ولِمَ لا أفعل ،ويبلغكم عن الرجل مايسيئكم ويسيئني فتجالسونهم وتحدثونهم ، فيمرّ بكم المار ، فيقول : هذا شر من هذا ، فلو أنكم إذا بلغكم عنهم ما تكرهــون زبرتموهم ونهيتموهم ،كان ابرّ بكم وبي » ،وعن الحرث بن المغيرة أيضاً : «ان الإمام الصادق عليه السلام قــال : لأحملن ذنوب سفهائكم على علمائكم . . . إلى ان قال : ما يمنعكم إذا بلغكم عن الرجل منكم ما تكرهون وما يدخل علينا الأذي أن تأتوه فتؤنبوه وتعذبوه وتقولوا له قــولاً بليغاً ؟ قلت : جعلت فداك ،اذن لا يقبلون منا ، قــال : اهجروهم واجتنبوا مجالسهم »(١).

٣ـ في السلوك :

وتم صياغة السلوك سلوكاً اسلامياً في مجالاته الفردية

**(١) الكفاية : ص ١٨٥ ( مخطوطة مكتبة كلية الفقه ــ النجف الاشرف )**

والاجتماعية بتوفر العقيدة الاسلامية على منح الانسان المسلم مقياساً عملياً يسير على ضوئه في حياته كفرد وفي الاسرة والمجتمع والدولة وفي كل مجـال من مجالات الحياة ، وهو (رضا الله تعالى) .

وأَريـد به أَن المسـلم لا يصـدر في سـلوكه أَيـاً كـان ، فـردياً أَو اجتماعيـاً ، وفي أَي مجـال إلا عن رضـا الله تعـالى «أَفمـن أَسَّس بنيـانـه عـلى تقوى من الله ورضـوان خير أَم من أَسَّس بنيانه على شفا جرفٍ هار ، فانهار به في نار جهنم ؟ » . ★

ب ـ (النظام)

ربما كانت أَقـرب العبارات التي تعطي معنى النظام هي العبارة القائلة بأَن النظام هو : «مجمـوعة من الأَحكـام والتعاليم ، تشرّع لتنظيم حيـاة الانسان» ، وهو معني نلمسه بوضوح في التشريع الاسلامي ـ كما سأَشير اليه فيما يأَتي.

---

★ الاية ١٠٩ / سورة التوبة

خصائصه :

أَما أَهم خصائص النظام الاسلامي ،فهي ـ فيما اعتقد ـ الكمال ـ والمرونة ، والعالمية .

١ ـ ( الكمال ) :

وأَقصد به توفر النظام الإسلامي على مجموعة من الأَحكام والتعاليم ، تستوعب بالتنظيم الشامل كل جوانب وعلائق حياة الانسان فرداً ، ومع الله تعالى ، وفي الأَسرة وفي الدولة ، وفي الحياة العامة ، وفي الكون كله . وهي خاصة لم نجدها في أَي نظام آخر غير الدين .

ولعل انقلاب الذهنية العامة لأَبناء أمتنا الاسلامية ( اليوم ) إلى ذهنية غربية في نظرتها إلى الاسلام وبعدها عن فهمه فهماً واعياً شاملاً في واقعه النقي الأَصيل ، يقتضينا منهجياً ان ندلل على توفر الاسلام على النظام الكامل . . . وإلا لو كنا لا نعيش شبهات الاستعمار

الكافر حـول النظام الاسلامي ، لكانت منهجيـه البحث تتطـلب منا غير هـذا . . . تتطلب منا عرض حكم الاسلام في من لا يؤمن بتوفر النظام الاسلامي على العناية بـكافة نواحي الحيـاة . . وملخص ذلكم الحكم : هو ان الـذي لا يؤمن بتوفر النظام الاسلامي على العناية بـكافة نواحي الحياة في مختلف مجالاتها ، هو ـ دونما شبهة ـ كافـر ، وذلك لأَن الايمان بذلك ايمان بضروري من ضروريات الدين الاسلامي ، ومن المعلوم بالبداهة أَن منكر الضروريّ ـ لا لشبهة ـ كافر ـ

اما عوامل انقلاب الذهنية العامة للمسلمين إلى ذهنية غربيـة فغير خفيـة ،وبخاصة وأَننـا لا نزال نعاني من رواسبها حتى الآن ،

وربما كان أَهم تلكم الأَدلة ما يلى :

١ ـ (الدليل العقائدي ) :

يتـأَلف الدليل العقائدي من مقدمتين تـرتبط احداهما

بعقيدتنا بالله تعالى ،وهي الإيمان بكماله كمـالاً مطلقـاً لا يشوبه أي نـقص أو عجز ،وترتبط الاخرى بعقيدتنا بالبشر ،وهي الايمان بعجز البشر ونقصهم الـذاتي عـن التـوفر على الامكانيات الكافية لوضع النظام الكامل المستقيم الذي يتمشي ومطلبات الطبيعة البشرية تمشياً صحيحاً يوفر لها السعادة التامة ويمنحها الحياة الكريمة المطمئنة .

ودليل المقدمـة الأولى (أعـني الايمـان بـكمال الله تعالى) هـو نفس دليل التوحيد الذي عنيت بالبحث فيه وبعرضه كتب ومدونات العقيدة الاسلامية بمـا يزيد على الاشباع .

اما دليل المـقدمة الثانية (اعني الايمان بنقص البشر ) فهو التجارب التي مـرت بها البشرية منذ شعورها البدائي بالحاجة إلى النظام حتي الاجيال الحاضرة التي ربما قاربت القمة من الحضارة الراقية . . تـلكم التجارب التي اثبتت اخفاقها وفشلها في هذا المجال .

وفي عقيدتي : ان البشرية ما زالت تـــدور في حلقـــة مفرغة ببحثها عن النـــظام الاصلح كالنحلة وســـط القنينة تدور مع الجوانب وهي لا تدري أَن الطريق من أعـــلى . وستبقي تدور دون جدوى حتي تـأتي لحظات اليقظة الواعية فتستمع إلى نداء السماء ، نداء الهـــدى ، إلى الخير والحق والجمـــال .

ويتم الاستدلال بتينك المقدمتين كما يلى :

أَ ـ بتفريع المـــقدمة الأُولى إلى ثلاثة فروع هي :

١ ـ الايمان بـأَن الله تعالى عالم بنقص البشر وعجزهم عن وضع النظام الكامل المستقيم الذي يلتقي وطبيعة واقعهم البشري وعالم بحاجتهم الضرورية إلى ذلك النظام .

٢ ـ الايمان بـأَن الله تعـــالى قـــادر على ذلك النظام .

٣ ـ الايمان بـان الله تعالى لطيف بعبـــاده لا بـخـــل في ساحته ولا لؤم .

ب ـ وبضم المقـدمة الثانية ( وهي الايمـان بنقـص البشر الذاتي وعجزهم عـن وضع النظام الكامل المستقيم ) إلى المقـدمة الأولى .

فمن الطبيعي ان الايمان بحاجة البشر إلى النـظام ، والإيمان بأن الله تعالى عالم بحاجتهم ، وانه قادر على وضع النظام لهم وانه لطيف بعبـاده ، ينهيان حتماً إلى الإيمان بأن الله تعالى قد وفـر ذلكم النظـام للبشرية . . ولـيس هو إلا الاسـلام (الآن) للدليل العقائدي ايضاً الـذي يثبت أن الاسلام من الله تعالى ، وأنه خاتم الأديان الالهية ، والـذي توفرت على البحث فيه وعرضه كتب ومدونات العقيدة الاسلامية ايضاً . . فلتراجع .

٢ ـ الدليل الفقهي :

ويتلخص في القاعدة الفقهية التي افيـدت من اجماع فقهاء الامة الاسلامية وهي ( ان لله تعـالى في كل واقعـة حكماً ) والتي يرتبون عليها ما يلي :

١ ـ انها من القضايا التشريعية الضرورية التي لا تحتاج في اثبات مضمونها إلى دليل آخر بعد البداهة .

٢ ـ ان منكر مضمونها لا لشبهة منكر للضروري من الدين ، ومنكر الضروري من الدين لا لشبهة كافر ، تطبق عليه احكام الكافر ـ كما المحت اليه فيما سلف .
هذه القاعدة تنص على ان الضرورة من الدين قائمة على ان الله تعالى قد شرع لكل واقعة حكماً .

ومن الواضح ان المراد من الواقعة ـ هنا ـ ما يعم الواقعة الفردية والاجتماعية ، وليس هو الا النظام . . وليس هو الا الدين الذي انزله الله تعالى .

٣ ـ الدليل التاريخي :

وخلاصته : الاستدلال بالدولة الاسلامية التي اقامها النبي (ص) ، فانه من ـ المعلوم جلياً : ان من اوليات مستلزمات الدولة توفرها على النظام الذي تسير على ضوئه

فاقامة دولة من قبل نبينا (ص) يثبت وجود النظام لها.. وليس هو الا الاسلام ، لأن النبي (ص) لم يأخذ بغير الاسلام ، كما هو موضح تشريعياً وتاريخياً

٤ ـ الدليل الاستقرائي :

وهو أن تتبع النصوص الاسلامية من الكتاب والسنة واحكام الشرع الاسلامي المفادة منهما ينهي حتماً الى الوقوف على وفرة من النصوص التشريعية التي تشكل بمجموعها النظام الاسلامي .

## ٢ ـ المرونة

واريد بها اشتمال النظام الاسلامي على الاحكام للوقائع ـ فردية واجتماعية ـ في مختلف ظروفها واحوالها .

وبعرض آخر : المرونة هي مراعاة المشرع الاسلامي تطور الظروف والاحوال الفردية ـ والاجتماعية ، واخذها بنظر الاعتبار حين التشريع بوضع الاحكام ـ عامة وخاصة ـ

لها بما يتـــلاءم وطبيعتها . . وهي : تلكم الاحكــام التي تتطور تبعاً لتغير الظروف والاحوال . . وذلك ان الاحكام الاسلامية تنقسم إلى نوعين هما :ـ

١ ـ الاحكام المنصوصة : وهــي التي شرعت بنص خاص ، امثــال : صرف الزكاة للاصناف الثمانية الذين نصت عليهم الآية الكريمة « انما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله والله علـيم حكيم » ولزوم اعداد القوة لارهاب عدو الله الـذي نصت علـيه الآية الكريمة :ـ «واعدوا لهم ما استطعتم من قــوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم » .

٢ ـ الاحكــام غيــر المنصوصــة (الاجتهادية) :ـ وهي التي لم تشرع بنص خاص وانمــا تفــاد عــلى ضوء اصول وقواعد الاجتهاد الاسلامي من الاحكام الاســلامية العامة ، أمثال : نوعية وكمية القوة التي تعد لارهاب العدو

لاطلاق النص في جانبها ، ولـزوم التدريب العسـكري متمدمة للجهاد والدفاع الواجبين ، فانهما لم يفادا من حاق النص ، وانما افيدا ضمن اطار الاحكام الاسلامية العـامة تمشياً مع متطلبات الظروف والاحوال للدولة الاسـلامية ،

وامثال : جميع الاحـكام التي تتبـدل تبعاً لتبـدل عناوين موضوعاتها الأَولية إلى عناوين ثانوية ، نتيجة تغير الظروف والأَحوال .

وهكـذا القضايا التي أوكل أَمر تحديد موضوعاتها في مجال التطبيق إلى الخبراء ، ضمن الاطر الاسلامية امثال المعاهدات العسكرية والاتفاقات التجارية التي تبرمها الدولة مع غير المسلمين . التي يرجع في مجال تحديدها إلى الخبراء السياسيين والتجاريين ، تمشياً مع الآية الكريمـة : «لـن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا » التي تفيد بظاهرها لزوم مراعـاة مصلحة المسلمين العامة ومصلحة الاسـلام العليا .

في هـذا النوع الثاني من الاحـكام تتمثل مـرونـة الاسلام ، ومماشاته مختـلف التطورات الزمانية والمكانية والاحوالية ، واخذها من قبله بنظر الاعتبار.

### ٣ ـ العالميـة

واريد بها اعتبار الاسلام نظاماً عالمياً وليس اقليميـاً او قومياً. ويفـاد ذلك من امثال النصوص الآتية : «وما ارسلناك إلا كافة للنـاس بشيرا ونذيرا ولكن اكثر الناس لا يعلمون». «وارسلناك للناس رسولا وكفي بالله شهيدا» «وما ارسلناك إلا رحمة للعالمين».

وربما كان منـشأ ذلـك لأن الاسـلام هو النظـام الوحيد الذي يتمشي والطبيـعة الانسـانية ،بما يوفر لها السعادة والخير «فاقم وجهك للـدين حنيفاً فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله ذلك الدين القيم ولكن اكثر الناس لا يعلمون».

( المنهج ) :

ويــراد به الطريقة التي تتبع في مجالات تطبيق النظام وتتلخص بان الاسلام قد حدد الاساليب والطرق الــتي يلزم اتباعها حين التطبيق بخطوطه العريضه التي افيدت في أمثــال :

١ ـ لا يطاع الله من حيث يعصي .

٢ ـ لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق .

عبد الهادي الفضلي

من منشورات جمعية الثقافة الاجتماعية - الكويت

مِنْ منشورات جمعية الثقافة الأجتماعية - الكويت

العدد الثاني

المطبعة العصرية ــ كويت